الإعدام الميداني.. سياسة مشتركة بين الاحتلال ومستوطنيه

رام الله - وفا- محمود أبو عبية- تحت غطاء الحرب الإقليمية المتصاعدة، تتسارع جرائم قوات الاحتلال الإسرائيلي ومجموعات المستوطنين المسلحة في الضفة الفلسطينية المحتلة، بوتيرة يومية شبه ثابتة. فلا يكاد يمر يوم دون توثيق سلسلة من الانتهاكات التي تطال الفلسطينيين وممتلكاتهم، من قتل واعتقالات وتنكيل، إلى الاستيلاء على الأراضي وهدم المنازل وقطع الأشجار.

ليلة الإثنين، أطلقت قوات الاحتلال النار على مجموعة من الفتية قرب مدخل بلدة سنجل شمال رام الله، بذريعة رشق الحجارة، ما أدى إلى استشهاد الفتى سليم سامي سليم فقها (17 عاما)، وإصابة آخر بجروح متوسطة.

وفجر الأحد، أعدمت قوات الاحتلال المواطن علي خالد صايل بني عودة (37 عاما) وزوجته وعد عثمان عقل بني عودة (35 عاما) وطفليهما محمد (5 أعوام) وعثمان (7 أعوام)، بعد إطلاق وابل كثيف من الرصاص على مركبتهم أثناء عودتهم من نابلس إلى بلدتهم طمون جنوب شرق طوباس، عقب شراء مستلزمات عيد الفطر. وأصيب طفلاهما الآخران، مصطفى (8 أعوام) وخالد (11 عاما)، بشظايا في الرأس والوجه.

وفي 14 آذار/مارس، استشهد الشاب أمير معتصم محمود عودة (28 عاما) وأصيب آخرون، إثر هجوم شنه مستوطنون على بلدة قصرة جنوب نابلس.

وفي 12 من الشهر ذاته، أعدمت قوات الاحتلال الشابين محمد علي بسام رشدان (24 عاما) ومأمون بدوي إدريس رشدان (25 عاما) من قرية عينابوس، بعد إطلاق النار على مركبتهما قرب مفترق زعترة جنوب نابلس.

أما في الثامن من آذار/مارس، فهاجم مستوطنون، بحماية قوات الاحتلال، قرية أبو فلاح شمال شرق رام الله، وأطلقوا النار على المواطنين، فيما أطلقت القوات الرصاص الحي والمعدني وقنابل الغاز، ما أدى إلى استشهاد ثائر حمايل (24 عاما)، وفارع حمايل (57 عاما)، ومحمد مُرّة (55 عاما) الذي توفي اختناقا بالغاز، إضافة إلى إصابة أربعة آخرين.

وفي السابع من الشهر، استهدف مستوطنون رعاة أغنام في مسافر يطا جنوب الخليل، ما أسفر عن استشهاد أمير شناران (27 عاما) وإصابة شقيقه.

كما استشهد الشقيقان محمد معمر (25 عاما) وفهيم (47 عاما) في الثاني من آذار/مارس، برصاص مستوطنين هاجموا قرية قريوت جنوب نابلس، فيما استشهد الشاب محمد جهاد مسالمة في الأول من الشهر ذاته برصاص قوات الاحتلال في دورا جنوب الخليل.

وتشير هذه المعطيات إلى استشهاد 15 مواطنا منذ بدء الحرب الأميركية الإسرائيلية مع إيران، في جرائم إعدام ميداني وإرهاب منظم، تشترك في تنفيذها قوات الاحتلال ومجموعات المستوطنين.

وفي تعقيبه على جريمة عائلة بني عودة، كتب الصحفي جاكي خوري في صحيفة «هآرتس» أن «إطلاق النار على عائلة بريئة ومحاولة تصويره كحادث أمني عابر، يعكس واقعا بلا مساءلة - لا قانون ولا من يطرح الأسئلة».

وأضاف أن الفلسطينيين باتوا يشعرون بأن المستوطنين والجيش يتحركون بحرية شبه مطلقة، دون قيود أو ضغط دولي، في ظل قناعة متزايدة بأن هذه السياسة تهدف إلى تضييق حياتهم ودفعهم تدريجيا إلى الرحيل، وفرض واقع الضم وتوسيع الاحتلال.

وفي السياق القانوني، أكد الخبير محمد شلالدة لـ»وفا» أن اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، إلى جانب البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، تضمن الحماية الكاملة للمدنيين في الأراضي المحتلة، مشيرا إلى أن إسرائيل، رغم مصادقتها على الاتفاقية عام 1951، ترفض تطبيقها فعليا على الأرض الفلسطينية.

وشدد على أن الإعدامات خارج إطار القضاء تشكّل انتهاكا جسيما للقانون الدولي الإنساني، وترقى إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، تستوجب المساءلة الدولية، سواء على مستوى الدولة أو المسؤولية الجنائية الفردية لمن نفذوا الأوامر أو أصدروا التعليمات.

وأوضح أن دولة فلسطين، بصفتها عضوا في المحكمة الجنائية الدولية، تملك الحق في ملاحقة مرتكبي هذه الجرائم، عبر تقديم الأدلة والتقارير الجنائية والفنية، بما يشمل تقارير الطب الشرعي وتحليل الذخيرة.

وأضاف أن هذه الممارسات تندرج أيضا في إطار جريمة الفصل العنصري، ما يستدعي فرض عقوبات دولية على إسرائيل، وملاحقتها أمام القضاء الدولي.

ودعا إلى تحرك دولي عاجل، يشمل عقد مؤتمر للدول الأطراف في اتفاقية جنيف، واتخاذ إجراءات ملزمة لإجبار إسرائيل على احترام القانون الدولي، وصولا إلى تفعيل الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لإرسال قوات حماية دولية توقف هذه الجرائم.

3/17 د

دولــة فلسطيــن
السلطة القضائية – محكمة صلح رام الله – الرقم 2025/1101

(((20170328)))

صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 2025/1101 حقوق

الى المدعى عليه : (1) جمال احمد ابراهيم عنابي - هوية (967722034) .
يقتضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله الجلسة يوم الخميس الموافق 07/05/2026 الساعة 10:0 للنظر في دعوى حقوق رقم 1101/2025 والتي اقامها عليك المدعي نزيه محمد عبد العزيز تهنون هوية رقم : 974225922
- العنوان : رام الله - رام الله .... - وكيله المحامي : محمد محمود محمد صالح بدعوى وموضوعها المطالبة بمبلغ مالي، بقيمة شيقل اسرائيلي 37793.0
موضوع الدعوى: مطالبة مالية ببدل ايجار وبدل رسوم معارف ورسوم صيانة مجاري السكن ورسوم نفايات السكن وبدل فواتير مياه وبدل الخدمات المشتركة بمبلغ اجمالي وقدره (37793 شيقل) سبعة وثلاثون الف وسبعمائة وثلاثة وتسعون شيقل اسرائيلي جديد.
قيمة الدعوى :- 37793 شيقل

لائحة واسباب الدعوى

أولاً: - المدعي هو المالك والمتصرف والمنتفع الوحيد في كامل الشقة رقم (2) من الطابق رقم (0) البناية رقم (1) والواقعة في البناء المقام على قطعة الأرض التي تحمل الرقم (475) حوض رقم (10) اسم الحوض : خلة العدس من أراضي رام الله قضاء رام الله ه ، ، و وحيث ان المدعي قام بتركيب خط مياه للشقة المذكورة أعلاه من مصلحة مياه محافظة القدس برقم اشتراك 009/0146/001

ثانياً: - بتاريخ 1 - 9 - 2019 قام المدعى عليه باستئجار الشقة المذكورة أعلاه وذلك من المدعي بموجب اتفاقية بعنوان «سند مقاولة ايجار » وذلك مقابل ايجار سنوي بمبلغ وقدره (18000) شيقل إسرائيلي جديد وتدفع الأجرة في بداية كل شهر بواقع (1500) شيقل إسرائيلي جديد ، وحيث ان المدعى عليه ومنذ تاريخ 61 - 2023 وحتى تاريخ 12 - 12 - 2024 لم يقم بدفع أي مبالغ مالية من الايجار وبذلك ترصد في ذمة المدعى عليه لصالح المدعي مبلغ وقدره (28500) ثمانية وعشروف الف وخمسمائة شيقل اسرائيلي جديد.

ثالثاً : - المدعى عليه لم يقم بدفع بدل رسوم معارف ورسوم صيانة مجاري السكن ورسوم نفايات السكن وذلك لبلدية رام الله والمستحقة على الشقة وذلك خلال فترة استئجار الشقة المذكورة أعلاه من قبل المدعى عليه وذلك من العام 2020 وحتى العام 2024 والتي بلغت بمجموعها بمبلغ اجمالي وقدره (5239) خمسة الاف ومئتان وتسعة وثلاثون شيقل إسرائيلي جديد ، مما دفع بالمدعي بدفع هذه الرسوم البلدية رام الله.

رابعاً : - بتاريخ 6 - 6 - 2024 توجه المدعى باخطار عدلي بواسطة كاتب عدل محكمة بداية رام الله الموفرة وذلك من اجل مطالبة المدعى عليه بالاجرة المستحقه على المدعى عليه بالإضافة الى ضريبة المعارف عن الفترة الممتدة من تاريخ 1 - 6 - 2023 وحتى تاريخ 31 - 6 - 2024 وذلك بموجب الاخطار العدلي الذي يحمل الرقم (2024 / 9473).

خامساً : - بتاريخ 12 - 12 - 2024 قام المدعى عليه باخلاء الشقة المذكورة أعلاه وبذلك استحق في ذمة المدعى عليه كامل الايجار الشهري وذلك ومنذ تاريخ -1 6 - 2023 وحتى تاريخ 12 - 12 - 2024 ولم يقم بدفع أي مبالغ مالية من الايجار الشهري عن الفترة المذكورة اعلاه وبذلك ترصد في ذمة المدعى عليه لصالح المدعي مبلغ وقدره (28500) ثمانية وعشرون الف وخمسمائة شيقل اسرائيلي جديد.

سادساً : - استحق في ذمة المدعى عليه مبلغ وقدره (1054) شيقل وذلك بدل فواتير مياه مستحقة في ذمة المدعى عليه لم يقم بدفعها خلال فترة استئجاره للشقة المذكورة أعلاه وحتى تاريخ 3 - 11 - 2024 ، مما أجبر بالمدعي بدفع فواتير المياه المذكورة أعلاه والمستهلكة من قبل المدعى عليه وذلك حتى يتمكن المدعي من استمرار تزويد الشقة المذكورة أعلاه بالمياه من قبل مصلحة مياه محافظة القدس.

سابعاً: استحق في ذمة المدعى عليه مبلغ وقدره (3000) شيقل وذلك بدل خدمات مشتركة للعمارة التي توجد بها الشقة المذكورة أعلاه والمعروفة باسم « عمارة وادي المسك » وذلك عن فترة استئجار واستخدام الشقة من قبل المدعى عليه لم يقم بدفعها خلال فترة استئجاره للشقة المذكورة أعلاه.

ثامناً: - المدعي طالب المدعى عليه مراراً وتكراراً بضرورة دفع المبالغ المترصدة والمستحقة في ذمته لصالح المدعي وفقاً لما هو مبين أعلاه الا ان المدعى عليه يماطل ويتقاعص بدون وجه حق و او مسوق قانوني يذكر.

الصلاحية: لمحكمتكم صلاحية النظر والفصل في هذه الدعوى نظراً لطبيعتها ومكان اقامة المدعي ومكان إقامة المدعى عليه.

الطلب : - لما تقدم من اسباب و او لما تراه محكمتكم الموقرة من اسباب اخرى فان المدعي يلتمس من محكمتكم الموقرة مايلي :
1. تبليغ المدعى عليه نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها وتعين موعد جلسة ودعوتهم للمحاكمة حسب الاصول والقانون.
2. غب المحاكمة والثبوت الحكم للمدعي على المدعى عليه بدفع المبالغ المطالبة بها والبالغة 37793 شيقل سبعة وثلاثون الف وسبعمائة وثلاثة وتسعون شيقل اسرائيلي جديد بالاضافة الى الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة.
ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة الإستلام اوراق الدعوى اللائحة ومرفقاتها
ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001. وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

3/17 د

دولــة فلسطيــن
ديوان قاضي القضاة – محكمة رام الله والبيرة الشرعية

مذكرة تبليغ حضور جلسة مصالحة في الدعوى أساس 2025/1227

اسم المدعية : دالية أيمن رشاد أبو سيدو من غزة ومقيمة في بلجيكا وكيلتها المحامية إكرام القيسي.
اسم المدعى عليه : أحمد محمد نافذ مشهور بحلول من غزة ومجهول محل الإقامة في بلجيكا وليس له محل إقامة في البلاد.
يقتضي حضورك إلى محكمة رام الله والبيرة الشرعية يوم الاثنين 13/4/2026م الساعة التاسعة صباحاً ، من أجل بذل الجهد في الإصلاح بينك وبين زوجتك المدعية المذكورة ، في الدعوى أساس 1227/2025، المقامة لدى هذه المحكمة وموضوعها تفريق للنزاع والشقاق) ، فإذا لم تحضر في الوقت المعين أو تعتذر تقرر المحكمة اعتبارك معرضا عن الصلح ويجري بحقك المقتضى الشرعي ، وعليه فقد جرى تبليغك ذلك حسب الأصول .

قاضي محكمة رام الله والبيرة الشرعية

3/17 د

دولــة فلسطيــن
ديوان قاضي القضاة – المحاكم الشرعية – محكمة رام الله والبيرة الشرعية

إعلان تبليغ حضور صادر عن محكمة رام الله والبيرة الشرعية في الدعويين أساس 2025/1809 و2025/1807 و 2025/1808

إلى المدعى عليه : باولو عبد الودود من بيت عور التحتا ومجهول محل الإقامة في البرازيل وآخر محل إقامة له في البلاد في بيت عور التحتا وسط البلد.
يقتضي حضورك إلى محكمة رام الله والبيرة الشرعية وذلك يوم الاثنين الواقع في 30/3/2026م الساعة | التاسعة صباحاً، للنظر في الدعوى أساس 1807/2025، وموضوعها «أجرة مسكن ، والدعوى أساس 1808/2025، وموضوعها أجرة حضانة، والدعوى أساس 1809/2025، وموضوعها نفقة صغار، المقامات عليك من قبل المدعية (ورود) نبيل رشيد سليمان وكيلتها المحامية إكرام القيسي، فإذا لم تحضر في الوقت المعين أو تعتذر أو ترسل وكيلاً عنك ترى الدعوى بحقك غيابياً ، وعليه فقد جرى تبليغك ذلك حسب الأصول ، تحريراً في تحريراً في 27/9/1447هـ، وفق 16/3/2026م.

قاضي محكمة رام الله والبيرة الشرعية

3/17 د

دولــة فلسطيــن
ديوان قاضي القضاة – دائرة تنفيذ محكمة رام الله والبيرة – الابتدائية الشرعية

مذكرة تبليغ تنفيذ حكم صادرة عن دائرة تنفيذ رام الله والبيرة الابتدائية الشرعية في الملفين التنفيذيين أساس 2026/32 و2026/31

المحكوم عليه: أنور محمود حمدان عزام / مجهول محل الإقامة في البلاد واخر محل إقامة له في البلاد مخيم قدروه بجانب كازية اسو حامل هوية رقم (945859742).
يجب عليك تنفيذ مضمون الحكم الصادر عن محكمة رام الله والبيرة الابتدائية الشرعية بتاريخ 10/12/20171 ويحمل الرقم 491/16/764 في الدعوى أساس 1404/2017 وذلك بدفع نفقة اولاد مبلغ (1200) شيقل شهريا اعتباراً من 10/11/2025م ومبلغ (74) شيقل الرسوم والمصاريف. القانونية المطروح لدى دائرتنا بالأساس التنفيذي رقم 32/2026، كما يجب عليك تنفيذ مضمون الحكم الصادر عن محكمة رام الله والبيرة الابتدائية الشرعية بتاريخ 29/3/2022 ويحمل الرقم 576/34/296 في الدعوى أساس 234/2022 وذلك بدفع نفقة زوجة مبلغ (800) شيقل شهريا اعتباراً من 10/11/2025م ومبلغ (39) شيقل الرسوم والمصاريف. القانونية المطروح لدى دائرتنا بالأساس التنفيذي رقم 31/2026، وذلك للمحكوم لها: وفاء على عثمان عزام من بيتونيا وسكانها هوية رقم (916624190) ، وتقرر منحك المدة القانونية ثمانية أيام لتنفيذ هذا الحكم اعتبارا من تاريخ تبلغك هذا الاخطار في الجريدة الرسمية ، فإذا لم تنفذ مضمون هذا الحكم خلال المدة الممنوحة لك ، يجرى بحقك المقتضى القانوني ، وعليه صار تبليغك ذلك حسب الأصول تحريرا في 21 / رمضان / 1447هـ وفق 10/03/2026م .

مأمور التنفيذ

3/17 د

دولــة فلسطيــن
السلطة القضائية – محكمة صلح رام الله – الرقم: 1166/2025

(((20148466)))

صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 2025/1166 حقوق

الى المدعى عليه : (1) سامية حسين ذيب شقير (2) صلاح الدين حسين ذيب شقير
يقتضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله الجلسة يوم الإثنين الموافق 11/05/2026 الساعة 9:1 للنظر في دعوى حقوق رقم 1166/2025 والتي اقامها عليك المدعي بهان محمد محمود اشقير - هوية رقم : 916635022
- العنوان : رام الله - دير غسانه - وكيله المحامي امير وجدي محمد رابي ، وعد عايد عبد الله عادي - هوية رقم ... بدعوى وموضوعها تقسيم الأموال المشتركة المنقولة وغير المنقولة - إزالة الشيوع، بقيمة دينار اردني 10000
ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة لإستلام اوراق الدعوى.
ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001.
وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

فقد هوية

أعلن أنا وائل محمود عيسى ابو كويك عن فقد بطاقة الهوية الشخصية التي تحمل الرقم 901182428 الرجاء ممن يجدها تسليمها لاقرب مركز شرطة وله جزيل الشكر.

فقد هوية

الخليل / أعلن أنا أحمد باسم ياسين ادعيس الحسيني عن فقد بطاقة الهوية الشخصية التي تحمل الرقم 404691263 الرجاء ممن يجدها تسليمها لاقرب مركز شرطة وله جزيل الشكر.

3/17 د

دولــة فلسطيــن
ديوان قاضي القضاة – المحاكم الشرعية – محكمة رام الله والبيرة الشرعية

إعلان تبليغ حضور صادر عن محكمة رام الله والبيرة الشرعية في الدعوى أساس 2025/1664

إلى المدعى عليه : حسن عماد الدين حسن أبو الزيت من طوباس ومجهول محل الإقامة في تركيا وآخر محل إقامة له في البلاد في طوباس عقابا.
يقتضى حضورك إلى محكمة رام الله والبيرة الشرعية وذلك يوم الأربعاء الواقع في 8/4/2026م، الساعة التاسعة صباحاً ، للنظر في الدعوى أساس 1664/2025، وموضوعها تفريق للغيبة والضرر، المقامة عليك من قبل المدعية غدير فضل كامل رياحي وكيلتها المحامية مجد خلايلة ، فإذا لم تحضر في الوقت المعين أو تعتذر أو ترسل وكيلاً عنك ترى الدعوى بحقك غيابياً ، وعليه فقد جرى تبليغك ذلك حسب الأصول ، تحريراً 21/9/1447هـ وفق 10/3/2026م.

قاضي محكمة رام الله والبيرة الشرعية

3/17 د

دولــة فلسطيــن
السلطة القضائية – محكمة صلح رام الله – الرقم: 2025/2240

(((20195892)))

صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 2025/2240 حقوق

الى المدعى عليه : (1) اسامه منير عبد الجليل ضمره - هوية (938582400).
يقتضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله الجلسة يوم الإثنين الموافق 18/05/2026 الساعة 9:0 للنظر في دعوى حقوق رقم 2240/2025 والتي اقامها عليك المدعي محمد عبد القادر محمد مسعد هوية رقم : 938165677
- العنوان : رام الله - بيرزيت - وكيله المحامي نبيل اندريا بندلي مشحور بدعوى وموضوعها تقسيم الأموال المشتركة المنقولة وغير المنقولة - إزالة الشيوع، بقيمة غير مقدرة ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة الإستلام اوراق الدعوى اللائحة ومرفقاتها
ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001
وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

3/17 د

دولــة فلسطيــن
السلطة القضائية – الكاتب العدل – رام الله – الرقم: 2025/19716

(((20016736)))

اعلان تبليغ بالنشر

المخطر اليه : برغوثي راسم ياسر برغوثي هوية رقم : 850823352 العنوان : رام الله دير ابو مشعل - هاتف:
تنفيذ القرار سعادة رئيس محكمة رام الله الصادر بتاريخ 15-02-2026 والقاضي تبليغكم نسخة عن الاخطار العدلي 19716/2025 الكاتب العدل - رام الله بناء على طلب المخطر ليث حسيب سالم كيلة ، وذلك بواسطة النشر بالصحف المحلية المعتمدة.
وهذا نصه : وثيقه تبليغ
إخطار عدلي بواسطة السيد الكاتب العدل برام الله المحترم
بدون إجحاف بالحقوق
المخطر ليث حسيب سالم كيلة / رام الله - وحامل هوية رقم (914121470)
وكيله المحامي سليمان رمانة - رام الله / عمارة الصفا ط (6).
المخطر إليه : برغوثي راسم ياسر برغوثي رام الله - هوية رقم (850823352) .
عنوانه للتبليغ : رام الله - بيرزيت - المرج - عمارة إبراهيم عصفور .
موضوع الاخطار المطالبة ببدل أجور مستحقة في ذمة المخطر إليه عن الفترة الواقعة ما بين (شهر) 1 من العام 2025 ولغاية شهر 10 من العام 2025 بالإضافة الى مبلغ 100 شيكل من أجرة شهر 12 من العام 2024) والبالغ مجموعها (15100) خمسة عشر ألف ومائة شيكل .

لائحة وأسباب الإخطار

1 - تعلم أيها المخطر إليه بأن المخطر هو المالك للشقة السكنية الواقعة في الطابق الثالث من البناء المقام على قطعة الأرض رقم 479 حوض العلياء رقم 18 من أراضي مدينة بيرزيت / قضاء رام الله بموجب سند التسجيل الصادر عن سلطة الأراضي في محافظة رام الله والبيرة ، والمستأجرة من قبلكم باجرة سنوية مقدارها (18000) ثمانية عشر ألف شيكل بمعدل (1500) ألف وخمسمائة شيكل شهرياً بموجب عقد الإيجار الموقع من قبلك مع المخطر بتاريخ 1/3/2024.
2 - بموجب عقد الإيجار الموصوف أعلاه في البند الأول استحق في ذمتك أيها المخطر اليه بدل أجور عن عشرة أشهر وهي من شهر 1 من العام 2025 ولغاية شهر 10 من العام 2025 بالإضافة إلى مبلغ 100 شيكل من أجرة شهر 12 من العام 2024 والبالغ مجموعها (15100) خمسة عشر ألف ومائة شيكل .
3 - رغم مطالبة المخطر المخطر اليه بدفع ما هو مستحق بذمته عن بدل الأجور والمذكورة أعلاه (البند الثاني من هذا الإخطار) والبالغة (15100) خمسة عشر ألف ومائة شيكل إلا أن المخطر اليه ممتنع عن الدفع دون وجه حق و / أو دون مبرر قانوني سليم.
4 - وعليه فإنني أخطرك بأن تقوم بتسديد الأجرة المستحقة في ذمتك موضوع هذا الإخطار خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تبلغك نسخة هذا الإخطار وبخلاف ذلك سأتخذ بحقك كافة الإجراءات القانونية لإخلائك من هذا المأجور وتسليمه خالياً من الشواغل والشاغلين، مع المطالبة بكافة المستحقات المالية المستحقة في ذمتك وتضمينك الرسوم والمصاريف ومصاريف الإخطار العدلي والفوائد القانونية من تاريخ الإستحقاق وحتى السداد التام وبدل غلاء المعيشة وأتعاب المحاماة.
طالباً من حضرة السيد الكاتب العدل برام الله إبلاغك هذا الإخطار حسب الأصول ووفقاً للقانون.

وكيل المخطر/ المحامي سليمان رمانة

3/17 د

دولــة فلسطيــن
السلطة القضائية

مذكرة تبليغ بالنشر صادرة عن محكمة استئناف القدس في الدعوى رقم 2025/521 استئناف حقوق

الى المستأنف ضده : (1) محمد حاتم زهدي شديد - هوية (906849302).
الى المستأنف ضده(1) محمد حاتم زهدي شديد - هوية (906849302) . رام الله المصيون شركة ريتش القابضة..
يقتضي حضورك إلى محكمة استئناف القدس يوم الاثنين الموافق 13-04 2026 الساعة 00:10 للنظر في الدعوى المذكورة اعلاه ويجوز لك تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغك بالنشر بإحدى الصحف المحلية عملا بالمادة (212) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 دعوى استئناف حقوق رقم (2025/521) والتي اقامها عليك المستأنف شركة البنك العربي (ش.م.ع) - سجل تسجيل رقم : 562800045
- العنوان: رام الله - رام الله..... - وكيله المحامي: ماجد فاروق عبد الله مليجي وموضوع الاستئناف الطعن بالقرار الصادر عن محكمة بداية رام الله في الدعوى رقم (2024/930) حقوق والقاضي ب وتأسيساً على ما تقدم حكمت المحكمة بالزام المدعى عليه محمد حاتم زهدي شديد بدفع مبلغ 73.46460) دولار أمريكي للجهة المدعية (شركة البنك العربي ش. م. ع) مع تضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف و 100 دينار اتعاب محاماة وتثبيت القرار الصادر بالحجز التحفظي الصادر بالطلب رقم 2024/697 والمتفرع عن هذه الدعوى دون الحكم بالفائدة. ويجوز لك تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغك بالنشر على موقع مجلس القضاء الاعلى عملا بالمادة (212) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 واذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

3/17 د

دولــة فلسطيــن
السلطة القضائية – محكمة تسوية بيت لحم – الرقم: 4/2026

(((20143945)))

علم و خبر وتبليغ بالنشر - حقوق صادر عن محكمة تسوية بيت لحم في الدعوى رقم 2026/4 طلبات تسوية

الى المستدعى ضده : (1) مهادي عيد محمود مشهور (2) حمود عبد محمد مشهور (3) حمدي محمود علي شقيرات (4) حمزة علي موسى جعافرة (5) محمود عبد محمد زعاترة (6) ماهر علي محمد مشهور (7) ابراهيم فهد حسن زعاتره (8) علي فهد حسن زعاتره (9) نوح فهد حسن زعاتره (10) يوسف فهد حسن زعاتره ومجهول محل الإقامة حاليا، وآخر مكان اقامة له القدس ابو ديس بالقرب من حاجز الكونتينر
الأوراق المبلغة: اللائحة ومرفقاتها
الجلسة يوم الأربعاء الموافق 08/04/2026 الساعة 9
لدى محكمة تسوية اراضي بلدة أبو ديس المنعقدة امام محكمة تسوية بيت لحم الموقرة
المستدعيان: 1 - نجمة داود على عريقات هوية رقم (944555622) من أهالي وسكان بابو ديس / بالقدس
2- ابراهيم عبدالله احمد عريقات هوية رقم (086950193) من اهالي وسكان ابو ديس / القدس
وكلائهم كل من المحامي محمود عوينة و/او المحامية عهد بدر و او المحامي حسن عمران مجتمعين و/او منفردين عنوان التبليغ بيت جالا - شارع السهل / بجانب البنك العربي العهد للمحاماة والاستشارات القانونية) .
المستدعى ضدهم: 1 - مهادي عيد محمد مشهور 2 - حمود عبد محمد مشهور 3 - حمدي محمود على شقيرات 4 - حمزة علي موسى جعافرة 5 - محمود عبد محمد زعاترة 6 - ماهر علي محمد مشهور 7 - ابراهيم فهد حسن زعاتره 8 - علي فهد حسن زعاترة 9 - نوح فهد حسن زعاترة 10 - يوسف فهد حسن زعاترة
عنوانهم للتبليغ ابو ديس منطقة العوجا / بالقرب من حاجز الكونتينر .
موضوع الطلب : طلب مستعجل عملا بأحكام المادة 102 و 104 من قانون أصول المحاكمات المدنية لنزع يد المستدعى ضدهم ووضع يد المستدعيان وشركاتهم على الجزء الخاص بهم في قطعة الأراض رقم (1) من حوض العوجا ام الرجوم رقم (33) الحي الجنوبي رقم (1) تسوية مؤقت ضمن اراضي بلدة أبو ديس وذلك عملا بأحكام المادة 13 فقرة 6 من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم 40 لسنة 1952.
لائحة وأسباب الطلب
1. أن المستدعيان بالشراكة مع ورثة يوسف أحمد علي خضرة عريقات مشترين ومتصرفين في كامل قطعة الأرض الواقعة ضمن اراضي أبو ديس والتي كانت تحمل الرقم (1240) من الحوض رقم (4) موقع العوجا وفق سجلات العام 1938 والمفصلة بموجب اخراج القيد المرفق مع هذا الطلب والتي آلت للمستدعيان وشركاتهم بموجب الوكالة الدورية الصادرة عن كاتب عدل محكمة بداية بيت لحم بتاريخ 13/10/2013 والتي تحمل الرقم (88/2013) والوكالة الدورية الصادرة عن كاتب عدل بيت لحم بتاريخ 21/09/2014 والتي تحمل الرقم (5184/2014) والتي بموجبها تم تأكيد البيع السابق من مورث البائعين لمورث المستدعيان بموجب الوكالة الدورية والاقرار المنظم بتاريخ 30/06/1996 والمصادقة من قبل وزارة الشؤن الخارجية بتاريخ 19/04/2010 والمعطوفة على حجة البيع المنظمة فيما بين مالك قطعة الأرض المرحوم احمد محمد رشيد عريقات ومورث المستدعيان المرحوم احمد علي خضرة عريقات بتاريخ 1/1/1938 بالاضافة الملكية مورث المستدعيان وشركاتهم لبقية الحصص في قطعة الأرضي المجاورة لهذه القطعة بموجب اتفاقية تقسيم ارض العوجا والتي يملك مورث المستدعيان بموجبها ٪88.3 من كامل قطعة الأرض المسماه العوجا والتي انقسمت إلى تسعة اخراجات قيود والمفصلة بموجب اتفاقية التقسيم بـ (106) قيراط من اصل 120 قيراطا).
2 - ان مورث المستدعيان واخيه متصرفان في هذه القطعة منذ العام 1938 ومن بعدهم ورثتهم وذلك دون انقطاع وقد حصل عدة اعتداءات على قطعة الأرض في هذه الفترة وقد تم حلها اما من خلال العشائر أو من خلال المحاكم الجزائية المختصة وفق الأصول ومنها الدعوى الجزائية التي اقيمت من قبل المستدعيان ضد السيد اسماعيل محمد علي هلسي امام محكمة صلح بيت لحم رقم 748/2011 والتي تم بموجبها ادانه المتهم وقام باخلاء قطعة الأرض في ذلك الوقت وقد عاد تصرف المستدعيان وشركائهم لقطعة الأرض اصولا .

3 - في العام 2012 شرع المستدعيان بمعاملة تسجيل مجدد لقطعة الأرض موضع هذا الطلب امام دائرة تسجيل اراضي بيت لحم تحمل الرقم (م.م 333/2012) وقد اعلن عن هذه المعاملة امام بلدية ابو ديس وفق الأصول وتمت مطابقة القطعة وفق سجلات المالية مع القطعة على ارض الواقع وتم التعريف عليها من قبل المجاورين والبلدية وتقدم عدة اشخاص بالاعتراض على التسجيل وتم سماع اعتراضاتهم امام اللجنة المختصة من دائرة تسجيل الأراضي وفق الاصول وقبل التسجيل وصدور القرار تم اعلان بلدة ابو ديس ضمن اعمال التسوية مما ادى الى وقف العمل بهذه المعاملة ونقل الاختصاص لدائرة التسوية وفق الصول والقانون .
4- في العام 2019 شرع المستدعيان بمعاملة تسجيل مجدد امام الادارة المدنية في بيت ايل كون قطعة الأرض مصنفة وفق اتفاقية أوسلو (ج) وتم الاعلان عن المعاملة امام بلدية ابو ديس ومصادقتها وما زالت منظورة امام الادارة المدنية حتى اليوم وذلك بسبب وقف المعاملات والاجراءات من وتاريخ وباء الكورونا ومن ثم الحرب في 7/10/2023 وما زالت تحت التدقيق وبمتابعة المستدعيان الدورية.
5 - ان معاملات التسجيل المجدد والمخططات المقدمة بها هي بمساحة 66 دنم تقريبا وهي قطعة الأرض رقم (1240) حوض رقم (4) طبيعي والتي آلت للمستدعين ومورثيهم بموجب الوكالات الدورية المرفقة والمذكورة في البند الأول ، وبقية الحصص الخاصة بالمستدعين والتي تعادل الـ 40 دنم المبينة في اتفاقية قسمة ارض العوجا وحصة مورثهم لم يتم ادخالها بهذه المعاملات لعدم وجود اي اعتداءات عليها ولكون ملكية المستدعيان وشركاتهم فيها تقتصر على اتفاقية المخالصة القديمة ولم يتم اجراء وكالات دورية بها وذلك لعدم وجود اي نزاعات و او اعتداءات على هذه الاجزاء .
6 - منذ العام 2021 بدأ المستدعى ضدهم بالاعتداء على قطعة الأرض دون اي وجه حق فقد قام المستدعى ضدهم الأول والثاني بشق طرق داخل قطعة الأرض ووضع كرفنات على ما مساحته دلمان تقريبا وقام المستدعى ضده الثالث باقامة بناء طوب وسيج ما مساحته دلم تقريبا وقام المستدعى ضده الرابع بوضع كرفتات في قطعة الأرض وقام المستدعى ضده الخامس بازاحة الحد الفاصل فيما بينه وبين قطعة الأرض موضوع الطلب بمساحة اربعة دنومات تقريبا واما المستدعى ضده السادس فقام بتحديد اربعة دونمات من قطعة الأرض واقام فيها عدة كرفتات وحفريات وقد قام المستدعى ضدهم من السابع وحتى العاشر بحفر جزء من قطعة الأرض يقدر باربعة دونمات ووضعو بع مشطب سيارات .
7 - قام المستدعيان بالتواصل مع المستدعى ضدهم ومن خلال عدة اشخاص عشائرين بضرورة وقف هذه الاعتداءات واخلاء قطعة الأرض لى انهم تمنعوا ورفضوا ذلك فقام المستدعيان باقامة الشكاوى الجزائية ضدهم موضوعها الاعتداء على ملك الغير واغتصاب العقارات ولكن وبسبب وقوع قطعة الأرض بالقرب من حاجز الكونتينر لم تتمكن الاجهزة الأمنية من تنفيذ مذكرات الاحضار لغايات احالة الدعاوى الى المحكمة وفق الاصول .
8 - بتاريخ 23/10/2021 تم القاء القبض على المستدعى ضده السادس وتمت احالته الى المحكمة في الدعوى الجزائية رقم 3681/2021 وبدأت اجراءات المحاماة الى تم احالة الملف الى محكمة اريحا وفق القرار بقانون لنقل الاختصاص المكاني لبلدة ابو ديس واصبحت تحمل الرقم 290/2022 وقد صدر بتاريخ 25/02/2024 الحكم بإدانة المستدعى ضده السادس مدة ستة شهور وقد تم استئناف الملف من قبل الحق العام بموجب الاستئناف رقم 56/2024 امام محكمة بداية اريحا بصفتها الاستئنافية وقد تم تثبيت الحكم بتاريخ 11/02/2025 ، قام المستدعى ضده السادس ب